

الاستشهاد اللغوي ومصادره: المناهج والقواعد

الدكتور أبوبكر*

Abstract

This research paper deals with the methodologies and rules of linguistic testimony and its sources. The introduction of lexical citation (*istishhād*) in Arabic, its synonyms (*ihtijāj*, *istidlāl*, *tamthil*) with their differences in usage and its importance as a tool of attestation of the meanings of a word has also been elaborated. The basic sources of the linguistic testimony namely, classic Arabic Poetry, the Holy Qurān, sayings of the Holy Prophet (PBUH) and language of nomadic Arabs have also been discussed in the paper. The classical Arabic poetry is the most authentic apparatus to fix the accurate lexical meanings of a word. It has been used as linguistic testimony by the Companions of the Prophet in the confirmation of Quranic words. The grammarians preferred classic poetry to affirm their theoretical rules and made it

* الأستاذ المساعد، قسم اللغة العربية، جامعة بنجاب لاهور.

a tool of rectification. However, philologists confined this source to specification of period as well as tribes and its dialects. The Holy Qurān, the revelation of Allah Almighty to human beings, revealed in pure Arabic language spoken by nomadic Arabs of that time, is the second source of linguistic testimony. Quran introduced many new words and terms and extended the philological sense of words of which Arabs were totally ignorant at that time. There has been controversy between grammarians and theologians over the taking of the Prophet's *Hadith* as source of linguistic testimony. The philologists and theologians have elaborated many rules and regulations about taking the *hadith* as source of testimony which have been analyzed in this research paper. General methodologies and rules adopted by old and modern philologists as well as the controversy between grammarians and theologians regarding the sources of linguistic testimony have also been briefly discussed.

الكلمات المفاتيح:

الاستشهاد، الاحتجاج، الاستدلال، الشاهد، القرآن الكريم، الحديث النبوي، الشعر، النثر، الأمثال، الضرورة الشعرية، الرواية، الفصاحة، التعميد.

الاستشهاد لغة و اصطلاحاً:

إن كلمة الاستشهاد من فعل شهد يشهد شهادة أي خبر قاطع⁽¹⁾، واستشهده: سأله الشهادة⁽²⁾. يقول ابن منظور (ت 711هـ): "الشاهد: العالم الذي يبين ما علمه، واستشهده سأله الشهادة: وفي قوله تعالى: ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ﴾ [البقرة: 282]، والشهادة خبرٌ قاطع، تقول منه: شهد الرجل على كذا، وشهد الشاهد عند الحاكم أي بين ما يعلمه وأظهره، يدل على ذلك قوله عز وجل ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ﴾ [التوبة: 17]، والمشاهدة؛ المعاينة وأشهدته على كذا فشهد عليه أي

صار شاهدا عليه والشاهد؛ اللسان من قولهم لفلان شاهداً حسنٌ أي عبارة جميلة⁽³⁾. فالمعنى اللغوي العام للاستشهاد هو طلب الشَّهادة.

ويقول أبو هلال العسكري في مفهوم الاستشهاد: "الشَّاهد نقيض الغائب في المعنى، ولهذا سُمِّيَ ما يُدْرِكُ بالحواس و يُعَلِّمُ ضرورةً شاهداً و سُمِّيَ ما يعلمُ بشيئٍ غيره، وهو الدلالة غائبا كالحياة، و القدرة، و سُمِّيَ القديم شاهداً لكل نجوى لأنه يعلم جميع الموجودات بذاته فالشَّهادة علم يتناول الموجود"⁽⁴⁾.

أما المعنى الاصطلاحي للشاهد؛ فهو "عبارة عما كان حاضرا في قلب الإنسان، وغلب عليه ذكره، فإن كان الغالب عليه العلم فهو شاهد العلم، وإن كان الغالب عليه الحق، فهو شاهد الحق"⁽⁵⁾ فالشاهد هو الدليل الذي يُعتمد عليه في الأخذ بقاعدة ما، ورفض أخرى؛ أو هو ما يذكرُ لإثبات قاعدة كَلِيَّة؛ من كتابٍ أو سنَّة، أو كلامٍ عربي فصيح⁽⁶⁾.

فالاستشهاد هو الإتيان بكلمة أو عبارة مروية عن العرب الذين يحتاج بهم لإثبات قاعدة أو صحة استخدام الكلمة أو الجملة أو نحو ذلك وذلك كالأستشهاد ببيت الشاعر:

غدرت، فقلت إنَّ و ربما نال المنى وشفى العليل الغادر
على مجئ "إنَّ" بمعنى "نعم"⁽⁷⁾.

والأساس الذي تركز عليه قضية الاستشهاد عند العرب هو فكرتهم عن اللغة، تلك التي عبروا عنها باصطلاح "السليقة اللغوية" فقد كانت تلك الفكرة وراء تحديدهم للتصوُّص التي تناولوها بالدِّرس و بنوا عليها القواعد، كما كانت السبب في ما استلزمه هذا التَّحديد من إطار زماني ومكاني⁽⁸⁾.

ونستطيع أن نعرف الاستشهاد بأنه وضع برهان على لغة أو فكرة لتأكيد ما ذهب إليه و إثباته بالحجة، وهو نوعان:

١- الاستشهاد في اللغة: عرض قضية لغوية أو نحوية و اثباتها بسوق دليل من القرآن أو الحديث أو الشعر أو النثر. واشتروا للاستشهاد أن يكون الشعر من

عصر الاحتجاج و الذي يمتد حتى سنة ١٥٠هـ، أو إضافة قرن آخر إن كان الشاعر أو العربي عاش في قلب البادية. ويدخل في ذلك القرآن والحديث والشعر الجاهلي وشعر صدر الإسلام وشعر العصر الأموي ومطلع من العصر العباسي⁽⁹⁾. وقد اختلف علماء اللغة في تحديد زمن الاستشهاد بالشعر و سأذكره بالتفصيل في الصفحات القادمة.

٢- الاستشهاد في الأدب: سوق دليل نثري أو شعري لإقامة الدليل على قضية أدبية تعالجها ولا يشترطون بها زمانا كمن يستشهد بشعر لطيف من البحري (ت284هـ) أو الصنعة من أبي تمام (ت331هـ)، أو الفلسفة من المعري (ت449هـ) أو أي قضية أخرى في أي عصر كان⁽¹⁰⁾. ويرى محمد عيد أن الاستشهاد هو الإخبار بما هو قاطع في الدلالة على القاعدة من شعر ونثر، فالشاهد في المصطلح النحوي ما يسوقه النحاة من أدلة لغوية يستنبطونها من لغة العرب الفصحاء شعرا كانت أو نثرا لتكون شاهدا على قواعدهم النحوية⁽¹¹⁾.

ونجد أربعة مصطلحات بدلالات متقاربة للاستشهاد و هي: الاحتجاج، والاستشهاد، والاستدلال، و التمثيل؛ و فرّق الباحثون بينها بدقة النظر فرقا دقيقا أخصه هنا. فمصطلح الاحتجاج يعني إثبات شيء بدليل نقلي يعود إلى من يصحّ الاحتجاج به لتوثيق مسألة من المسائل، أو ما يؤتى به من الكلام الفصيح ليشهد بصحة العبارة دلاليًا أو نحويًا، ومدى موافقتها، أو مخالفتها للعرف اللغوي⁽¹²⁾.

أما الاستشهاد فهو استحضر كلمة أو عبارة مروية، أو بيت شعري مروى عن العرب الذين يُحتجّ بلغتهم؛ لإثبات صحة قاعدة، أو صحة استخدام ذلك المروي كالأستشهاد ببيت شاعر من شعراء عصر الاحتجاج على صحة أو فساد عبارة ما⁽¹³⁾.

الاستدلال هو تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر، فيسمى استدلالاً إتيّاً، أو بالعكس، ويسمى استدلالاً لِمَيّاً أو من أحد الأثرين إلى الآخر⁽¹⁴⁾.

أما مصطلح التمثيل؛ فيُطلق على النص المصنوع، أو غير المؤثّق، الذي ساقه نحويّ عن من لا يُحتج بكلامه، غير ملزم، وهدفه الإيضاح والبيان، ويُطلق على ما ليس من كلام العرب القدامى، وهو من التّمارين غير العلميّة، ويستعمل الآن في الكتاب المدرسي الحديث: كقولهم مثّل لذلك؟، أعطِ أمثلة⁽¹⁵⁾.

أما الفرق بين الاحتجاج والاستشهاد- كما يرى د. عيد محمد- بأن الاحتجاج يستخدم غالباً في المواقف التي تتطلب المغالبة والجدل بقصد التّفوّق، ونصرة الرأي، أما الاستشهاد فهو الإخبار بما هو قاطع في الدّلالة على القاعدة، فيلتقي بالاحتجاج في البرهنة على صحّة القاعدة المحتجّ بها⁽¹⁶⁾.

مصادر الاستشهاد اللغوي:

القرآن الكريم:

إنّ نصوص القرآن الكريم هي ينبوع الأول والمصدر الأساسي للاستشهاد باللغة العربية لأنه نزل في لغة العرب الفصحى كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾⁽¹⁷⁾، وقال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾⁽¹⁸⁾. ويقول الشاطبي: "إن القرآن ليس فيه كلمة أعجمية عند جماعة من الأصوليين، أو فيه ألفاظ أعجمية تكلمت العرب وجاء بها القرآن وفق ذلك، فوقع فيه المعرب الذي ليس من أصل كلامها وقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾ [سورة فصلت، الآية: 44] مما يدل على أنه عربي و بلسان العرب، لا أنه أعجمي، ولا بلسان العجم، فمن جهة لسان العرب يفهم، ولا سبيل إلى تطلب فهمه من غير هذه الجهة"⁽¹⁹⁾.

وهناك خلاف حول وجود بعض الألفاظ العجمية في القرآن الكريم لا يبني عليه حكم شرعي، ولا يستفاد منه مسألة فقهية، وإنما يمكن أن توضع فيها

مسئلة كلامية يبني عليها اعتقاد وقد كفى الله مؤونة البحث فيها بما استقر عليه كلام أهل العربية في الأسماء الأعجمية⁽²⁰⁾. إن القرآن الكريم يعد على رأس المصادر عند اللغويين حيث يمثل أبلغ تعبير وأفصح لغة وكما أنه يمثل ذروة في الفصاحة والبلاغة، يقول البغدادي: كلامه عز اسمه أفصح كلام وأبلغه ويجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذه.⁽²¹⁾

وأجمع اللغويون على الاستشهاد به حفاظاً على متانة الألفاظ العربية، وصيانة الأسلوب من كل زيغ. إن القرآن يفسر بعضه بعضاً، وأنه اشتمل على الإيجاز والإطناب، وعلى الإجمال والتبيين، وعلى الإطلاق والتقييد، وعلى العموم والخصوص وما أو جز في مكان قد ييسط في مكان آخر وما أجمل في موضوع قد يبين في موضع آخر، وما جاء مطلقاً في ناحيته قد يلحقه التقييد في ناحية أخرى، وما كان عاماً في آية قد يدخله التخصيص في آية أخرى⁽²²⁾.

أما الاحتجاج بقراءات القرآن، فقد اختلف اللغويون حولها، فقد وقف البصريون منها موقف الشك في الاحتجاج بها، إلا إذا كان شعر يؤديها أو كلام عربي يسندها أو قياس يدعمها. والكوفيون عدوها من مصادر دراستهم وأقروا كل ما وصل إليهم منها، سواء كانت القراءات السبع أو غيرها من القراءات الشاذة⁽²³⁾.

وما زال القرآن الكريم مصدراً رئيسياً للاستشهاد اللغوي عند اللغويين وضمت مؤلفاتهم المتعددة نصوصاً كثيرة، على سبيل المثال، استشهد ابن الأنباري (ت328هـ) من القرآن الكريم في كتابه "المذكر والمونث" بسبعة ومائتي شاهد واستشهد ابن درستويه (ت347هـ) في كتابه (تصحیح الفصیح) بخمسة وأربعين ومائتي شاهد واستشهد ابن دريد (ت331هـ) في كتابه (الاشتقاق) بتسعة وخمسين ومائة شاهد. أما أصحاب المعاني، فقد رقدوا معاجمهم بأفصح كلام العرب وأقدسه، فقد بلغت عند ابن فارس (ت395هـ) في (مجمّل اللغة) ستة وثمانين ومائة شاهد⁽²⁴⁾. وبجملّة القول فإن القرآن الكريم هو الأساس التي ترتكز عليها أصول

الاستشهاد الأخرى، مثل الشعر والحديث النبوي. فلو لا القرآن الكريم ما جمع الشعر وما اهتم به الرواة⁽²⁵⁾.

الحديث النبوي:

إن القرآن نزل على الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وإنه كان شارحاً ومفسر القرآن على أصحابه كما أوحى الله إليه فهم القرآن. إن منزلة الحديث النبوي من ناحية الاحتجاج به في المرتبة الثانية بعد القرآن، فهي مصدر ثان من مصادر التشريع لأن القرآن الكريم قطعي الثبوت وأما الحديث فهو ظني الثبوت والقطعي من دون شك مقدم على الظن، ثم إن الحديث بيان للقرآن، والبيان تابع للمبين، فيكون المبين أولى بالتقدم، ودليل ذلك الترتيب في حديث معاذ رضي الله عنه (ت18هـ)، عندما أرسله الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم إلى اليمن. وأما منزلة الحديث من ناحية ما ورد فيه من الأحكام وكونه مصدر التشريع فقد أبان ذلك الامام الشافعي (ت204هـ) في رسالته أول مدونة في الأصول وهو إما ان يكون الحديث مقرراً ومؤكداً حكماً جاء في القرآن أو مبيناً وشارحاً للقرآن أو للاستدلال به على النسخ أو منشأً حكماً سكت عنه القرآن⁽²⁶⁾. وإذا أشكلت على أصحابه آية من القرآن، رجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في تفسيرها فيبين له ما خفي عليه، لأن وظيفته البيان كما أخبر الله بذلك في كتابه حيث قال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾⁽²⁷⁾.

إن الحديث النبوي مصدر ضروري لا غني عنه للأمة الإسلامية مثل القرآن الكريم لأن مصدرهما واحد وهو الوحي الإلهي. ومن الثابت أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتكلم باللغة العالية ويذهب في فنون القول مذهباً رفيعاً في البلاغة والفصاحة⁽²⁸⁾. ومن اقواله صلى الله عليه وسلم: "أوتيت جوامع الكلم"⁽²⁹⁾ و"أنا أفصح العرب بيد أي من قريش"⁽³⁰⁾ يقول ابن حزم

(ت456هـ): إن الحديث وحى مروى، منقول، غير مؤلف ولا معجز النظام، ولا متلو، لكنه مقروء⁽³¹⁾.

لقد استشهد اللغويون القدماء بالحديث النبوي الشريف لتوثيق نصوصهم حيث عدوا من الدعائم الأولى التي قام عليها بناء المعجم العربي ولم يتخلف أحد من الاستشهاد به ابتداء من الخليل (ت174هـ) في كتابه "العين" وانتهاءً بالجوهري (ت393هـ) في كتابه "الصحاح". وقد استشهدوا به حين لم يكن الفساد اللغوي قد عم وطم على الألسنة، فقد استشهد به رجال الطبقة الأولى والثانية من البصريين والكوفيين، ومع تطور الدرس اللغوي، حتى أخذ الاستشهاد بالحديث النبوي يأخذ موقفاً جديداً، فقد رفض البصريون الاستشهاد به حين كثرت رواية الحديث بالمعنى دون اللفظ⁽³²⁾. ويقول الشيخ محمد الخضر حسين: "وتشتمل كتب الحديث على أقوال النبي وعلى أقوال الصحابة تحكي فعلاً من أفعاله، أو حالاً من أحواله أو تحكي ما سوى ذلك من شؤون عامة أو خاصة تتصل بالدين، بل يوجد في كثير من كتب الحديث أقوال صادرة عن بعض التابعين، وكذلك نرى المؤلفين في غريب الحديث يوردون ألفاظاً من أقوال رسول الله أو أقوال الصحابة أو أقوال بعض التابعين كعمر بن عبد العزيز، وهذه الأقوال المنسوبة إلى الصحابة أو التابعين متى جاءت من طريق المحدثين تأخذ حكم الأقوال المرفوعة إلى رسول الله من جهة الاحتجاج بها في إثبات لفظ لغوي، أو وضع قاعدة نحوية"⁽³³⁾. هذه اللغة العالية، التي هي الذروة من الفصاحة، والقمة من البلاغة، كانت وما تزال المورد الثاني بعد القرآن من موارد دراسة اللغة العربية لغة ونحو وأدباً وبلاغة.

الشعر العربي:

نقل السيوطي (ت911هـ) قول ابن عباس (ت68هـ) رضي الله عنهما: "الشعر ديوان العرب، فإذا خفى علينا الحرف من القرآن، الذي أنزله الله بلغة العرب، رجعنا إلى ديوانها، فالتمسنا معرفة ذلك منه"⁽³⁴⁾. وقوله: "إذا سألتموني

عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب " وكذلك يقول: "إذا قرأتم شيئاً، فلم تدروا ما تفسيره فالتمسوه في الشعر، فإنه ديوان العرب" (35). وقد لقي الشعر عناية كبيرة من طرف اللغويين حيث اعتبروه الدعامه الأولى لهم، حتى لقد تخصصت كلمة الشاهد فيما بعد، وأصبحت مقصورة على الشعر ولا تهتم بما عداه، وقد كان اللغويون يستشهدون بالشعر المجهول قائله إن صدر عن ثقة يعتمد عليه (36).

تقييد الاستشهاد اللغوي بالشعر:

إن علماء اللغة الذين قاموا بالدراسة المنظمة لها في القرن الثاني الهجري وما تلاه قد توقفوا مرتين أمام مادة الدراسة، كانت أولاهما حول منتصف القرن الثاني الهجري، فقبلوا كل ما كان قبل ذلك سواء أكان شعراً أم نثراً عن البدو أو عن الحضرة، فهذا العصر الطويل المدى الذي يمتد قرناً ونصف قرن في الإسلام وربما امتد قرناً قبل ذلك في الجاهلية اعتبرت المادة المروية منه كلها وسيلة صالحة للدراسة (37).

قد قسم اللغويون الشعراء إلى أربع طبقات:

1. طبقة الجاهليين: كزهير (ت667م) وطرفة (ت569م) وعمرو بن كلثوم (ت458م).
2. طبقة المخضرمين وهم الذين شهدوا الجاهلية وصدر الإسلام كالخنساء (ت24هـ) وحسان بن ثابت (ت54هـ) وكعب بن زهير (ت24هـ).
3. طبقة الإسلاميين: كجرير (ت110هـ) والفرزدق (ت110هـ) والأحطل (ت95هـ).
4. طبقة المولدين أو المحدثين: وهم يبدعون في العصر العباسي، بشار بن برد (ت167هـ) وأبي نواس (ت199هـ) وغيرهما.

وقد أجمع علماء اللغة على أن شعراء الطبقتين الأوليين يحتج بشعرهم، بغير نزاع (38). "اعتمد في العربية على أشعار العرب، وهم كفار لبعث التديليس

فيها، كما اعتمد في الطب، وهو في الأصل مأخوذ عن قوم كنفار لذلك⁽³⁹⁾. فمعظم اللغويين يرون صحة الأخذ بشعر الطبقة الثالثة، غير أن بعضهم كان يأبي الاحتجاج به، وأما الطبقة الرابعة، فقد رفض اللغويون الاحتجاج بشيء من شعرها⁽⁴⁰⁾، فيما عدا الزمخشري (ت538هـ) الذي أجاز ذلك⁽⁴¹⁾.

كان الأصمعي (ت216هـ) يقول: "بشار(ت167هـ) خاتمة الشعراء، والله لو لا أن أيامه تأخرت لفضلته على كثير منهم"⁽⁴²⁾ وواضح من ذلك أن مقصوده هو التوثيق اللغوي، إذ لا تحمل هذه الألفاظ على منطوقها من حيث "ختام الشعراء أو الطبع في الشعر أو ساقاة الشعراء"⁽⁴³⁾.

فأهل هذه الفترة---قبل منتصف القرن الثاني قال عنهم العلماء: إنهم حجة في العربية وشعرهم معجب وهم فصحاء ومقدمون إلى غير ذلك من تلك الأحكام الموثقة التي يصادفها القارئ لآراء العلماء في موسوعات الشعراء وكتب اللغة⁽⁴⁴⁾.

وبمرور الزمن بدأ اللحن واللكنة يدب في اللغة وقد روى الجاحظ (ت255هـ) الشيء الكثير من مظاهرهما في كتابه "البيان والتبيين" ويكتب: وقد يتكلم المغلاق الذي نشأ في سواد الكوفة بالعربية المعروفة ويكون لفظه متخيراً فاحراً ومعناه شريفاً كريماً ويعلم مع ذلك السامع من كلامه ومخارج حروفه أنه نبطي، وكذلك إذا تكلم الخراساني على هذه الصفة، فأنت تعرف مع إعرابه وتخبر ألفاظه في مخرج كلامه أنه خراساني، وكذلك إن كان من كتاب الأهواز"⁽⁴⁵⁾. وإن لم يكن الشاهد من عصر الاحتجاج دعي الشاهد مثلاً، للاستئناس بالدهنة كشعر المتنبي (ت354هـ) والمعري (ت449هـ) وغيرهما. وابن قتيبة (ت276هـ) يقول: "كان جرير (ت110هـ) والفرزدق (ت110هـ) والأخطل (ت95هـ) وأمثالهم، يعدون محدثين وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: لقد كثر هذا المحدث وحسن، حتى لقد همت بروايته"⁽⁴⁶⁾.

أما الاستشهاد بالنشر العربي، فقد تعرض العلماء من هذه القاعدة، فهم يختلفون في الفصيح وغير الفصيح، كما يكتب ابن خلدون (ت808هـ): "ولهذا كانت لغة قريش أفصح اللغات وأصرحها لبعدهم عن بلاد العجم من جميع جهاتهم، ثم من اكتشفهم من ثقيف وهذيل وخزاعة وبني كنانة وغطفان وبني أسد وبني تميم وأما من بعد عنهم من ربيعة ولخم وحذام وغسّان وإياد وقضاعة وعرب اليمن المجاورين لأمم الفرس وروم والحبشة. فلم تكن لغتهم تامة الملكة بمخالة الأعاجم وعلى نسبة بعدهم من قريش. كان الاحتجاج بلغاتهم في الصحة عند أهل الصناعة العربية"⁽⁴⁷⁾.

الأمثال وكلام الفصحاء:

تعد الأمثال وكلام الفصحاء من مصادر الاستشهاد اللغوي فقد حفلت كتب اللغويين بطائفة منها إلا أن الاستشهاد بها لا يرقى إلى درجة الاستشهاد بالمصادر الأخرى كالقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف والشعر وسبب ذلك أن الرواة الذين عرضوا للأمثال لم يستطيعوا أن يفيدوا منها في هذا السياق كثيراً لخصوصية المثل وإبهامه أحياناً⁽⁴⁸⁾. إن اللغويين استشهدوا قليلاً بها، مثلاً ابن دريد (ت321هـ) لم يستشهد بغير ستة وسبعين مثلاً⁽⁴⁹⁾. أما أقوال الفصحاء والبلغاء فقد استشهدوا بها أيضاً وربما حفلت كتبهم بكثير منها وخاصة الخطباء قبل الإسلام أمثال: قس بن ساعدة (ت600م)، وأكثم بن صيفي (ت9هـ) وأقوال الخلفاء أمثال عمر بن الخطاب (ت23هـ) وعلي بن أبي طالب (ت40هـ) رضي الله عنه وبعض كلام الخطباء مشافهي الفصحاء ومقاوهي الصرحاء أمثال عمرو بن العاص (ت43هـ) والحجاج بن يوسف الثقفي (ت95هـ)⁽⁵⁰⁾. وضع ابن جني (ت392هـ) فصلاً في كتابه بعنوان "باب في ترك الأخذ عن أهل المدر كما أخذ عن أهل الوبر" يعني أن العلماء أخذوا يقسمون اللغة إلى لغة حضرية وأخرى بدوية ويعتنون بالثانية ويحتكمون إلى أهلها⁽⁵¹⁾.

إن أصحاب الروايات يظنون أن كل قبيلة أفصح وأقرب إلى الفصاحة على قدر قربتها إلى بيئة قريش. ويقول المستشرق المعروف نولدكه (ت1930م): "ويصلح كل بدو الجزيرة العربية، باستثناء الأماكن المتطرفة منها، لأن يعدوا أصحاب هذه اللغة العربية الصافية حتى بعد محمد (صلى الله عليه وسلم) بمائتي عام. وإن أعلم النحو ليحفل من أول شخص قادم البادية بإبله، ذلك البدوي الذي لم يتعلم، والذي لا يحفظ عشرين آية كاملة من القرآن الكريم ولا يعرف شيئاً عن مفاهيم النحو النظرية. ذلك البدوي يجعل منه النحاة حكماً فاصلاً في هل يجوز أن يقال كذا أو كذا في العربية" (52).

أهمية الشواهد و الاستشهاد في الدراسة اللغوية

قد قامت قواعد اللغة العربية على أصول عريقة وضعها النحاة الأوائل على الأدلة التي تسمى بالشواهد النحوية، ولها أهمية كبيرة في الدراسة اللغوية فهي تمثل "ذخيرة لغوية ثمينة، لها إلى قيمتها اللغوية أهمية أدبية، وفكرية وحضارية" (53). إن لانتشار الشواهد وكثرة الاستشهاد بها لقيمة في معانيها فضلاً عن وظيفتها النحوية التي يمثلها موضع الشاهد.

قد يكون لوضع الشواهد وصناعتها أسباب نفسية دفعت الأدباء أو النحويين إلى إظهار عظمتهم العلمية، وإحاطتهم بما لا يعرفه غيرهم خاصة وان النحو صار صنعة المؤدبين لأولاد الخلفاء والأمراء، وذوي الشأن و الثراء. و هي ضرورية للمعاجم، وتجعل الباحث مطمئناً إلى المادة اللغوية الموجودة في المعجم بأنها عربية الأصل فصيحة في الاستعمال، كما أنه يطمئن في ضبطها وبيان معناها بأنها واردة عن العرب (54). وللشواهد دور كبير في وضوح الرؤية و المنهج للدارس يقول ابن جني: "إذا قام الشاهد والدليل، وضع المنهج والسبيل" (55).

وللشواهد القرآنية أهمية كبيرة، تكمن في كونها معياراً لفصاحة المتحدث، فالنحوي عندما يذكر الاستخدامات اللغوية المختلفة، ويصوب الاستخدامات التي يراها خارجة عن الصواب اعتماداً على ما ورد في القرآن

الكرّيم، ومن هنا فإنّ معيار الفصاحة عند النّحاة يرتبط بالشّاهد القرآني ارتباطاً وثيقاً (56).

الأصول والقواعد:

لقد وضع النّحاة القدماء أصولاً وقواعد، وقوانين استنبطوها من طائفة من كلام العرب الذين لم تفسد سلاقتهم، ومن أهمّ هذه القواعد ما يلي:

- - يمثّل القرآن الكريم أعلى درجات الفصاحة والكمال من حيث صحة الاحتجاج به، وبجميع قراءاته الصّحيحة السند، ثمّ ما صحّ أنّه كلام الرسول نفسه، أو احد الرواة من الصحابة، ثمّ نشر العرب، وشعرها في جاهليتها بشرط الاطمئنان إلى أهمّ قالوه باللفظ المروي، ويلى ذلك كلام الذين لم يشوّه لغتهم الاختلاط في العهد الإسلامي. وجعلوا منتصف المائة الثانية للهجرة حدّاً للذين يصحّ الاستشهاد بشعرهم من الحضريين بإبراهيم بن هرمة (ت150هـ)؛ آخر من يصحّ الاستشهاد بشعرهم، وبشّار بن برد (ت168هـ) أول الشعراء المحدثين الذين لا يُحتجّ بشعرهم على متن اللغة وقواعدها، وعلى هذا يؤتى بشعر المتأخرين من فحول الشعراء للاستئناس والتمثيل لا للاحتجاج أمّا في البادية فقد امتدّ الاستشهاد بكلام العرب المنقطعين فيها حتّى منتصف المائة الرابعة للهجرة (57).

قد أجمع النحاة على أنّه لا يحتجّ بكلام المولّدين والمحدثين في اللغة العربيّة، فابن هرمة (ت150هـ) آخر الإسلاميين المحتجّ بأقوالهم، وبشّار بن برد (ت167هـ) رأس المحدثين غير المحتجّ بكلامهم، وقد نقل ثعلب عن الأصمعي أنّه قال: خُتِمَ الشّعْر بإبراهيم بن هرمة وهو آخر الحِجَج (58).

- - قد أعرّض النحاة المتقدمون عن الاستشهاد بالحديث النبوي (على صاحبه التحية والسلام) ولم يعدّوه مصدراً أساسياً للاستشهاد لأسباب عديدة ومن أهمّها: رواية الحديث من قبل الأعاجم، وتجويز روايته بالمعنى، وتعدد الروايات في الحديث الواحد.

وقد أجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم أفصح العرب قاطبة، وأن الحديث لا يتقدمه شيء في باب الاحتجاج - بعد القرآن الكريم - إذا ثبت لهم أنه لفظ النبي نفسه، انقسموا فيما يروى من الأحاديث على فريقين: فريق غلب على ظنه أنها لفظه عليه السلام فأجاز الاحتجاج بها، وفريق غلب على ظنه أنها مروية بالمعنى لا باللفظ، وإذا لا يُجيز الاحتجاج بها⁽⁵⁹⁾.

و ردّوا حجة العرب الأولى في عدم الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف - وهي تجويز الرواة النقل بالمعنى على تقدير تسليمهم بأنّ النقل بالمعنى إنما كان في الصّدر الأوّل قبل تدوينه في الكتب، وقبل فساد اللغة، وغايته تبديل لفظ بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق، على أن اليقين غير شرط بل الظنّ كاف⁽⁶⁰⁾.

ويقول محمّد الخضر حسين (ت1377هـ): "إنّ الأصل رواية الحديث الشّريف على نحو ما سُمع، وأنّ أهل العلم قد شدّدوا في ضبط ألفاظه والتّحرّي في نقله، ولهذا الأصل تحصل غلبة الظنّ بأنّ الحديث مروي بلفظه، وهذا الظنّ كاف في إثبات الألفاظ اللغويّة وتقرير الأحكام النّحويّة"⁽⁶¹⁾.

فحجّة المجيزين للاستشهاد بنصوص الأحاديث في مسائل اللغة محكمة: أنّه إذا جاز اللحن في رواية الأشعار، بل إنّ احتمال اللحن في رواية الأشعار أكثر، وذلك لأنّ الوازع الدّيني يساعد على تذكّر نصوص الأحاديث ويعمل على صيانتها من أيّ انحراف أمّا قولهم إنّ تدوين الحديث كان قبل فساد اللغة ففيه نظر، لأنّ المعروف أنّه دُوّن في القرن الثّاني الهجري في الأمصار؛ أي بعد عصر الاحتجاج وقد ظهر اللحن في أواخر عهد بني أميّة، وقد سكت المتقدّمون من علماء العربيّة عن الاستشهاد بالحديث ولم يرو عنهم ما يفيد أنّهم منعوه، بل نجد في بعض كتبهم استشهادا بالحديث وإن كان قليلاً⁽⁶²⁾.

ويقول البغدادي (ت1093هـ) عن قول النحاة بأنّ الحديث روي من قبل الأعاجم: "الرواة كانوا يتحرّون، ويضبطون الأحاديث حتى لا يزيدوا فيها أو

ينقصوا منها أو يغيروا في كلماتها، وهي في ميدان التوثيق والضبط أقوى من الأشعار التي صنعت أو دسّت، أو الأشعار الحائرة التي لا تعرف لها أبا ولا جدًا، على أن بعض العلماء كالإمام أبي حنيفة كانوا لا يجوزون نقل الحديث إلا باللفظ دون المعنى ويشترطون الأمانة في الآروي ومما يروى عن الإمام أبي حنيفة: أنه قال لا ينبغي للرجل أن يحدث من الأحاديث إلا بما حفظه من يوم سمعه إلى يوم يحدث به، وعلى الرغم من أري المدافعين عن الاستشهاد بالحديث فإنّ ثغرة الرواية بالمعنى لا تؤهلها للوصول إلى مستوى الاستشهاد بالقرآن الكريم في باب التوثيق، ومجال القاعدة، واستنباط الأصول اللغويّة⁽⁶³⁾.

لقد قيل الكثير في أمر الاحتجاج بالحديث النبوي وألخص استنتاج الأستاذ الخضر حسين في هذه قضية:

فيجب التّحرّج والاحتراز من وجود فروق بين الآيات وبعض الأحاديث المنقطع سندها، ولكن هناك من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج بها في اللغة، وقد حدّدها بما يلي:

الأول: ما يروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته، كقوله: (حَمِيّ الوطيس)⁽⁶⁴⁾، وقوله: (مَاتَ حَتَفَ أَنفِهِ)⁽⁶⁵⁾.

الثاني: ما يروى من الأقوال التي كان يتعبّد بها، أو أمر بالتعبّد بها، كألفاظ القنوت والتحيات، وكثير من الأذكار والأدعية التي كان يدعو بها في أوقات خاصّة.

الثالث: ما يروى شاهداً على أنّه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم، ومما هو ظاهر أن الرواة يقصدون في هذه الأنواع الثلاثة لرواية الحديث بلفظه.

الرابع: الأحاديث التي وردت من طرق متعدّدة واتّحدت ألفاظها، فإن اتّحد الألفاظ مع تعدد الطرق دليل على أن الرواة لم يتصرّفوا في ألفاظها و المراد

أن تتعدّد طرقها إلى النبي أو إلى الصحابة أو التابعين الذين ينطقون الكلام العربي فصيحا.

الخامس: الأحاديث التي دوّنها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة كمالك بن أنس (ت179هـ)، وعبد الله بن جريج (ت150هـ)، والإمام الشافعي (ت204هـ).⁽⁶⁶⁾

• لا يصحّ الاستشهاد أو الاحتجاج بكلام (شعرٍ أو نثرٍ) لا يُعرفُ قائله إلا إذا رواه عربيٌّ ممّن يحتجّ بكلامه مخافة أن يكون لمولّد أو لمن لا يوثق بفصاحته. فالرواية التي احتجّوا بها محرّفة في موضع الاستشهاد نفسه، وإذا أُلصقت للقاعدة المزعومة ، فالواجب تحرير الشاهد والتوثق من ضبطه في مظانه السليمة قبل البناء عليه⁽⁶⁷⁾.

• لا تشترط العدالة في العربي المروي عنه وإنما تشترط في الراوي حيث يقول السيوطي: "الجهل بالتأقل يوجب الجهل بالعدالة"⁽⁶⁸⁾. لا يحتجّ بما له روايتان إحداهما مؤيّدّة لقاعدة تُزعم، والثانية لاعلاقة لها بها لاحتمال أنّ الشاعر قال الثانية، والدليل متى تطرّق إليه الاحتمال سقط من الاستدلال: حيث ادّعى بعضهم أنّ "الأرض" تذكر وتؤنّث، واستشهد للتذكير بقول عامر بن جوين الطائي في إحدى الروايتين:

فَلَا مُرْنَةٌ وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا وَلَا أَرْضَ أَبْقَلَتْ إِبْقَالَهَا

والرواية الثانية: فَلَا مُرْنَةٌ وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا وَلَا أَرْضَ أَبْقَلَتْ إِبْقَالَهَا

فإن لم يكن لتذكير الأرض غير هذا الشاهد فلا يحتجّ به ؛ لأنّ الأكثر أنّ الشاعر قال "أبقلت" اللغة المشهورة والمجمع عليها⁽⁶⁹⁾.

• يقبل ماينفرد به الفصيح لاحتمال أن يكون سمع لغة قديمة بادّ المتكلّمون بها المعولّ في امتحان أوجه الإعراب والترجيح بين أقوال النحاة على المعنى قبل كل شيء، فهو الذي يجب أن يكون الحكم في كل مناقشة ، وموازنة ، وترجيح ،

ودار الأمر بين مقتضيات المعنى ، ومقتضيات الصناعة النحوية والتزمت الأولى دون الثانية⁽⁷⁰⁾.

إذا اجتمع في كلام الفصيح لغتان فصاعدا كقول الشاعر:

وَأَشْرَبُ الْمَاءَ مَا بِي نَحْوُهُ عَطَشٌ
إِلَّا لِأَنَّ عَيْونَهُ سَأَلَ وَادِيهَا⁽⁷¹⁾

فقال (نَحْوُهُ) بالإشباع، و(عَيْونَهُ) بالإسكان... اعتبرتا معا ، لأنَّ العرب قد تفعل ذلك للحاجة إليه في أوزان أشعارها وسعة تصرف أقوالها ويجوز أن تكون لغته إحداها ، ثم إنَّ استفاد اللغة الأخرى من قبيلة أخرى⁽⁷²⁾.

• لا يحتج بكلام مجهول القائل كما زعم بعض النحاة أنه يجوز

اجتماع (كي) و(أن) على فعل واحد، واحتجوا لذلك بقول القائل:

أردت لكيما أن تطير بقبرتي
فتتركها شتاً ببيداءً بلقع⁽⁷³⁾

وزعم آخر أن لام التوكيد تدخل في خبر (لكن) كما تدخل في خبر (إن)

واستشهد لزعمه بقوله القائل: " ولكنني من حبها لعميد"

وكلا القولين ساقط لا يبني عليه قاعدة، فالشاهد الأول مجهول القائل، والشاهد الثاني لا يعرف له أول ولا قائل، وما بني عليهما ساقط. ترد الشواهد في كتب النحاة محرفة أحياناً، ويكون موضع التحريف هو موضع الاستشهاد على قاعدة تُزعم: ولو حرر الشاهد ما كان للقاعدة مؤيد.

عرفت أن الشاهد على اجتماع (كي) و (أن) مجهول القائل وبذلك

حبطت القاعدة، لكن بعضهم احتج بقول جميل العذري وهو ممن يحتج به:

فقال أكل الناس أصبحت مانحاً
لسانك كيما أن تغرّ وتخدعا⁽⁷⁴⁾

ويقول الأفغاني: برجعنا إلى الديوان نطلع على الرواية الصحيحة وهي:

فقال أكل الناس أصبحت مانحاً
لسانك هذا كي تغرّ و تخدعا⁽⁷⁵⁾

إنّ للاستشهاد مصادر أجمع اللغويون واتفقوا على اعتمادها والأخذ بها

في التعديد اللغوي وهي القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وكلام العرب.

وقد اهتم النحاة بالشواهد ووضعوا لها قواعد وأصولاً، والتزموا ببعضها وتركوا

البعض الآخر. إنّ لانتشار الشواهد وكثرة الاستشهاد بها لقيمة في معانيها فضلاً عن وظيفتها النحوية كما أن لها دوراً كبيراً في وضوح المناهج للباحثين والدارسين. فالشواهد و الاستشهاد بها ضرورة من ضرورات المحافظة على اللغة.

الهوامش والمصادر والمراجع

1. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب مجد الدين: القاموس المحيط ، دار احياء التراث العربي، بيروت،، الطبعة الأولى، 1412هـ/1991م، كلمة (ش ه د)، 588/1
2. الزبيدي، محمد مرتضى: تاج العروس، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1994م، كلمة (ش ه د)، 46/5
3. ابن منظور: لسان العرب، قدّم له الشيخ عبد الله العلابي، دار لسان العرب، بيروت، كلمة (ش ه د)، 274/2-275
4. العسكري، أبو هلال: الفروق في اللغة، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الخامسة، 1401هـ، 1981م، ص: 88
5. الجرجاني، السيد الشريف: التعريفات، اعتنى به مصطفى يعقوب، مؤسسة الحسين، الدار البيضاء، المغرب، الطبعة 1427هـ، 2006م
6. ياقوت، محمود سليمان: مصادر التراث النحوي ، دار المعرفة الجامعية ، مصر، الطبعة الأولى، 2003م، ص: 7
7. التونجي، محمد، الدكتور: المعجم المفصل في علوم اللغة ،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2001م، 33/1
8. علي، أبو المكارم: أصول التفكير النحوي، دار غريب، القاهرة، الطبعة الأولى، 2006م، ص: 220
9. التونجي، محمد، الدكتور: المعجم المفصل في الأدب، بيروت: دار الكتب العلمية لبنان، الطبعة الأولى، 1999م، 85/1
10. المرجع السابق، 86/1
11. عيد، محمد، دكتور: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، القاهرة، عالم الكتب مصر، الطبعة الثالثة، 1988م، ص: 86
12. بلعيد، صالح: في أصول النحو، الطبعة الأولى، دار هومة، الجزائر، 2005م، ص: 91

13. المرجع السابق، ص 9
14. الجرجاني، السيد الشريف: التعريفات، ص: 22
15. بلعيد، صالح: في أصول النحو، ص: 91
16. عيد، محمد، دكتور: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، ص: 86
17. سورة يوسف، الآية: 2
18. سورة الشعراء، الآية: 195
19. الشاطبي، إبراهيم بن موسى: الموافقات في أصول الشريعة، بيروت، دار الكتب العلمية، 1422هـ-2001م، 64/2
20. المرجع السابق، 50/2
21. البغدادي، عبد القادر: خزانة الأدب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1949م، 4/1
22. الذهبي، محمد حسين، الدكتور: التفسير والمفسرون، بيروت، شركة دار الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع لبنان، بدون التاريخ، 28/1
23. محمد حسين آل ياسين: الدراسة اللغوية عند العرب، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1979م، ص: 350
24. المرجع السابق، ص: 354
25. رمضان عبد التواب، دكتور: فصول في فقه العربية، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة السادسة، ص: 111
26. الشافعي، محمد بن ادريس: الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الفكر، بدون الطباعة والتاريخ، ص: 58
27. سورة النحل، الآية: 44
28. السيوطي، جلال الدين: التذليل والتذنيب على نهاية الغريب، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، الطبعة الثانية، القاهرة: دار الرفاعي للنشر والطباعة والتوزيع، 1403هـ، 1983م، ص: 5
29. ابن حنبل، أحمد، الإمام: مسند أحمد تحقيق وتخرّيج: محمد نعيم العرقسوي وغيره، الطبعة الأولى، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1417هـ، 250/2
30. قاضي عياض، أبو الفضل: الشفاء بتعريف حقوق المصطفى، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، بيروت، 2002م، ص: 51
31. ابن حزم: الأحكام في أصول الأحكام، تحقيق: احمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، كراتشي، ادارة القرآن، 1408هـ، 97/1

32. صبحى الصالح، الدكتور: علوم الحديث ومصطلحته، الطبعة السادسة عشرة، دار العلم للملايين، بيروت، 1986م، ص:328
33. الخضر حسين، محمد: الاستشهاد بالحديث في اللغة، المطبعة الأميرية ببلاط، 1355هـ-1937م، ص:197
34. السيوطي، جلال الدين: الاتقان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، 1407هـ، 97/1
35. المرجع السابق، 68/2
36. أحمد مختار عمر: البحث اللغوي عند العرب، الطبعة الأولى، القاهرة، مطابع سجل العرب، مصر، 1971م، ص:42
37. عيد، محمد، دكتور: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، الطبعة الثالثة، عالم الكتب، القاهرة، 1988م، ص:123
38. البغدادي، عبد القادر: خزانة الأدب، 6/1
39. السيوطي، جلال الدين: المزهري في علوم اللغة وأنواعها، 140/1
40. راجع للتفصيل: عيد، محمد، دكتور: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، ص: 1213-130
41. يقول الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ﴾ وأظلم: يحتمل أن يكون غير متعد وهو الظاهر، وأن يكون متعديا منقولا من ظلم الليل، وتشهد له قراءة يزيد بن قطيب: أظلم، على ما لم يسم فاعله. وجاء في شعر حبيب ابن أوس (أبي تمام) (ت231هـ):
 a. هُما أَظْلَمًا حَالِيَّ ثُمَّتْ أَجْلِيَا ... ظَلَامَيْهُمَا عَنْ وَجْهِ أَمْرَدٍ أَشْيَبِ (الزمخشري: الكشف، 43/1)
42. الأصفهاني، أبو الفرج: الأغاني، 33/2
43. عيد، محمد، دكتور: الاستشهاد والاحتجاج باللغة، الطبعة الثالثة، عالم الكتب القاهرة، مصر، 1988م، ص:124
44. المرجع السابق، ص:125
45. الجاحظ: البيان والتبيين، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، الطبعة الخامسة، 1405هـ، 69/1
46. ابن قتيبة: الشعر والشعراء، تحقيق: أحمد شاكر، دار احياء الكتب العربية، القاهرة، 1364هـ، 63/1
47. ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون، بيروت، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية، 1998م، ص:649

48. حمودي، زين الدين عبد المشهدي، الدكتور: الدراسات اللغوية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 2005م، ص: 23
49. راجع : ابن دريد: فهرس الاشتقاق، ص: 581-580
50. حمودي ، زين الدين عبد المشهدي، الدكتور: الدراسات اللغوية ، ص: 24
51. ابن جني: الخصائص، تحقيق: محمد علي نجار، الطبعة الأولى، دار الكتب، القاهرة، 1962م، 5/2
52. نولدكه: اللغات السامية، ترجمة: الدكتور رمضان عبد التواب، دار نهضة، القاهرة، مصر، ص: 79
53. بدیع یعقوب، إمیل: المعجم المفصل في شواهد اللغة العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1417هـ-1996م، 12/1
54. مرسي حسن، عبد التواب: ابن منظور ومظاهر التّضخّم في معجمه، ص: 57
55. ابن جني: الخصائص، تحقيق: محمد علي نجار، الطبعة الأولى، دار الكتب، القاهرة، 1962م، 12/1
56. مجدي، إبراهيم يوسف: الشاهد القرآني عند ابن هشام اللخمي، مقال بمجلة علوم اللغة، دار غريب القاهرة. العدد الثالث، 1998م، المجلد الأول، ص: 96
57. الأفغاني، سعيد: كتاب الموجز في قواعد اللغة العربية وشواهداها، دار الفكر دمشق، الطبعة الأولى، 1390هـ-1981م، ص: 5
58. الأفغاني، سعيد: في أصول النحو، ص64
59. المرجع السابق، ص47
60. البغدادي، عبد القادر: خزنة الأدب، 1/ 9
61. الخضر حسين، محمد: الاستشهاد بالحديث في اللغة، ص: 201
62. أنيس، إبراهيم : في اللهجات العربية، ص 44
63. البغدادي، عبد القادر: خزنة الأدب، 348/1
64. قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وأخرجه مسلم 1399/3 عن العباس بن عبد المطلب والبيهقي في الدلائل 127/5 عن جابر بن عبد الله.
65. هذا المثل جزء من حديث أخرجه أحمد في المسند: 4/36/4 ح 16414، والبيهقي في الشعب عن عبد الله بن عتيك بسند ضعيف لأنه فيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن فيه.
66. الخضر حسين، محمد: الاستشهاد بالحديث في اللغة ، ص: 208-209
67. الأفغاني، سعيد: الموجز في قواعد اللغة العربية وشواهداها، ص: 6

68. السيوطي، جلال الدين: المزهري في علوم اللغة وأنواعها، 141/1
69. راجع للتفصيل: الأفغاني، سعيد: الموجز في قواعد اللغة العربية وشواهداها، ص: 5-8
70. المرجع السابق، ص 5 وما بعده
71. هذا الشاهد الشعري بلا نسبة، راجع: ابن جني: الخصائص، 1/128، 371، 2/18
72. الأفغاني، سعيد: في أصول النحو، ص: 63
73. هذا الشاهد الشعري بلا نسبة، راجع: البغدادي: خزنة الأدب، 8/1، الأنباري: الانصاف في مسائل الخلاف، ص 308
74. ديوان جميل بثينة، جمع وتدوين: الدكتور حسين نصار، ط 2، القاهرة، 1967م، ص: 125
75. راجع للتفصيل: الأفغاني، سعيد: الموجز في قواعد اللغة العربية وشواهداها، ص: 6 وما بعده

* * *